

المقتطف

الجزء الثالث من المجلد الثامن والستين

١ مارس (آذار) سنة ١٩٢٦ - الموافق ١٦ شعبان سنة ١٣٤٤

اللباس وأرتباطه بمصالح الناس

«كل ما شئت والبس ما شئت ما خطبتك اثنتان صرف او عينة»

ابن عباس

لما نزلنا القطر المصري منذ اربعين سنة لقينا رجلاً وجيهاً كبير السن من اقدم الاسر السورية التي سكنت هذا القطر . ودار الحديث مرة على ازياء الناس في اللباس فذكر لنا السبب الذي حملهُ على لبس الثياب الافرنجية من سترة وبنطلون يمد ان كان يلبس اللباس البلدي من قمطان وجبة مثل سائر التجار معاصريه . قال «كنت تاجراً في بولاق ولي تجارة واسعة بين مصر والسودان وكان عمدي خادم اوروبي الاصل يلبس الثياب الافرنجية ويقضي اشغالي في الحكومة . جاءني ذات يوم وقال انه تعذر عليه قضاء شغل لي في المحافظة ولا بد من ذهابي بنفسي لقضائه . فركبت دابتي وسار معي الى ان وصلنا الى باب المحافظة فترجعت ودخل هو امامي وسرت وراءه فنحنى الحاجب من الدخول فاستغربت ذلك وقلت له كيف تمنعني من الدخول وهذا الذي دخل امامي خادمي . وعاد الخادم وحاول اقتناعه بانني سيده فلم يقنع بل شتمني بالتركية وهو يقول بالمرية المكسرة هذا خواجه وانت فلاح . فعدت ادراجي واسرعت الى محل ميرس بائع الثياب الافرنجية وجمعت اطلع ثيابي البلدية واقول له هات ما عندك من الثياب»

هذه القصة على باطنها تبين اهم الاسباب التي تدعو الى تغيير اللباس وهو اما جلب

نفع او درة ضرر مادياً كان كل منعاً او ادياً

وكاتب هذه السطور واكثر الذين من سنه كانوا في صباه يلبسون الثياب التي

لبسها ابتداءً بلدهم في ذلك العصر ولم يغيروا لباسهم عن هوى بل لانهم رأوا في تغييره فائدة لهم مادية أو أدبية ولو حاول أحد صرفهم عن هذا التغيير لحسبوه متديكاً على حق طبيعي وهو طلب النفع من حيث لا يتبع ضرر على الغير.

وبعد فقد نشرنا في مقطف مارس سنة ١٩٠٤ مقالة في مثل هذا الموضوع لعالم محقق وهو السيد محمد كرد علي رئيس الجمع العلمي العربي في دمشق الآن فأبنا ان نبدأ بعض فقراتها هنا . قال

« لفظ بعضهم هذه الآونة في مصر والشام بتبني استعصمها أحد سكان الترنغال في الرخصة بلبس المسلمين القبة مجارة لمواطنيهم من الانرليج وقادياً من ان يتألم اذى اذا ظفوا بمنظفين بشعار رأسهم حتى كاد يوقن من لا يعرف الاسلام ان ليس التبعات من الطامات وان ما توطأ أهل هذا العصر على ستر رؤسهم به من الصوف او الفرو او القش او الحرير او القطن على اختلاف اشكاله هو عماد الدين وأساس اليقين . على ان الامر اقل مما نوهوه وأكبروه يناقضه ما ورد في الحديث الصحيح من ان الشارع الاكظم قال كلوا واشربوا والبروا وتصدقوا في غير إصراف ولا محيلة . وقال ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما خطتلك اثنان صرف او محيلة

« وقد ثبت انه عليه الصلاة والسلام لبس الجبة الوردية مع انها من لباس النصارى واكتسى الطيلسان الكسروي وهو لبوس مجوس النرس . وكذلك العصاية لم يفرجوا من لبس أهل البلاد التي انتحروها نصارى كان أهلها ام مجوساً . وصح ان الناس نساء ورجالاً لبوا البرانس اول النسخ من غير تكبير مع انها من لبوس أهل النصرانية . وقد مثل مالك من البرنس وكان من لباس الرهبان فقال لا بأس به . قيل له فانه من لبوس النصارى قال كان بلبس ههنا . وقال جده الله بن ابي بكر ما كان احد من القراء الا له برنس رواء بن سحير . وجاء في سفر السادة لفيروز آبادي انه صلى الله عليه وسلم لبس السراويل وليس العنزة بنير قلندر ومع الفلسفة والفلسفة بغير العامة وكان يحصل العذبة بين كنفه في أكثر الاحوال . قال وكاتب بلبس الثوب المعلم والثوب الساذج والثوب الاسود والفرو المعلم على اطرافه بالسندس وكان له جبة خسرانية مقربة عليها محجف من الدباج مخيطة واما الطيلسان فانه كان يلبسه حال الحر كما في اليوم الذي امر فيه بالهجرة فانه جاء في نصف النهار الى بيت ابي بكر وهو مطيلس واما

حديث انس كان يكثر التناع يعني يلبس الطيلسان كثيراً فغمله بعضهم على اوقات الضرورة وفي السفر

« دبروى ان ابا يوسف من اصحاب ابي حنيفة ارتأى تخصيص العلاء بزي خاص في المجلس ليعرفوا فيطاعوا وتكون كلمتهم العليا ايما حنوا فتباعد على هذا الرأي بعضهم واراد ان يبرز هذا التميز ويحمل له مأخذاً من الدين . قال محمد صديق حسن خان في حسن الاسوة في تفسير قوله تعالى « يا أيها النبي قل لارواك وبناك ونساء المؤمنین بدنهن من جلايبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذین » : واستنبط بعض اهل العلم من هذه الآية ان ما ينعله علماء هذا الزمان في ملابسهم من سعة الاكام والعمه ولبس الطيلسان حسن وان لم ينعله السلف لان فيه تمييزاً لهم وبذلك يعرفون فالتفت الى فتاواهم واقوالهم . قال السبكي ومنه يعلم ان تمييز الاشراف بعلامة امر مشروع ايضاً انتهى « واقول ما اورد هذا الاستنباط وما ابعده وما اقل فقه وجدواه لا سيما ما ورد

في السنة المطهرة من النهي عن الامراف في اللباس وإطالته وقد منع من ذلك سلف الامة وائمتها فان هذا من ذلك وانما هو بدعة فيجزة شريعة مردودة على صاحبها احدتها علماء السوء ومشايخ الدنيا ومن هنا قال علي القاري في معرض القدم لاهل مكة لهم عمام كالابراج وكاتم كالابراج . وما ذكره من ان زي العلماء والاشراف في هذا الزمان سنة ردة ابن الحاج في المدخل بانة مخالف لزيهم في زمن النبي وزمن الخلفاء الراشدين وبعدهم من غير القرون فان قيل انهم يد يعرفون قيل انهم لم يبقوا على الزي الاول لعرفوا به ايضاً لمخالفتهم لما طبع غيرهم الآن اه

« وانك لترى المغربي اليوم يلبس من الثياب ما لا عهد للمصري به وهذا من الازياء الخاصة ما يباين لباس العراقي والشامي - وللفارسي والطاغستاني ازياء يختلف بعضها عن بعض على قرب الجوار وكذلك الليكوسستاني والافغاني والصيني والهندي والبنجاري والجاوي والبناني والبنجاري والسوداني والصومالي فنكل من هؤلاء الاجناس زي خاص يروا وسهم وابدانهم فمن يرس الى عمامة خضراء او بيضاء الى طربوش اسود او احمر الى شقال وكوفية الى لبادة وقبعة قش او صوف الى قلنسوة وعرقية وكلها تدور على وقاية الرأس من لافح الحر ونافع البرد

« وقد يختلف هذا الزي في القطر الواحد نفسه والبلد الواحد ولا يُعلل ذلك الا بتشتت الاهداد واختلاف التربة والملكات خصوصاً في اهل قطر قضي طبع ان يكون من يجام

اجيال الناس وعناصر بني آدم، حتى ظن مرة احد صياح الافرنج وهو يجول في شوارع دمشق وقد رأى اختلاف الناس في ازيائهم وهنداسهم وشاهد انواع الالبسة والاكسية ان عند اقنوم مرفعا (كرتال) ليس له كل ما ينشأ به صاحبه لتقلب سمته وسميته لما رأى من وجد الشبه بين سكان تلك الحاضرة واهل بلادهم في اكتساء بعض ابناءها اكسية غريبة للاستفحاك والمزاح في ايام معلومة من السنة

« سرى داه الازياء في اهل هذه البلاد خصوصا المسلمين منهم فكان لباسهم مدة ثلاثة عشر قرنا وربع قرن تابعا لنوازل الزمن وهوائ الحكام والاعظم . ومن العادة ان يتشبه المغلوب بشمار الغالب ومن العادة ان ينسب طية الناس العادات ويتشبه بهم سائر طبقات القوم اذ يعتقدون الحسن والمصلحة فيما يصدر عن الكبير ويزعمون الخير في تقليده . وقد عقد ابن خلدون فصلا في ان المغلوب مواع ابدأ بالاعتداء بالغالب في شعاره وزيه ونحته وسائر احواله وهوائه فما قاله فيه « وانظر الى كل قطر من الاقطار كيف ينقلب على اهل زيم الحامية وجند السلطان في الاكثر لانهم الغالبون لهم حتى انه اذا كانت امة تجاور اخرى ولها الغلب عليها فيسري اليهم من هذا التشبه والاعتداء حظ كبير كما هو في الاندلس لهذا العهد من امه الجلائفة فانك تجدهم يشبهون بهم في ملابسهم وشاراتهم والكثير من هوائهم واحوالهم حتى في رسم التماثيل في الجدران والمصانع والبيوت » لا جرم ان تغيير الازياء جرى على ما اقتضته حالة المجتمع والسياسة والدوق الخاص بل تصرف على قاعدة بقاء الانسب وارتقاء الازمان . فان المنصور لما رأى الحاجة ماسة الى الاتحاد في لباس الرأس وكانت بدأت المدينة تدب في اعصاب أمته ودولته الزم الرعية على ما روى الذهبي بلبس القلائس الدنية مشبهة بالدين في طول شبرين تعمل من ورق على قصب وتنفى بالسواد قريية الشيعة من الشربوش . قال ابن الاثير وسنة ١٥٣ اخذ المنصور الناس بتلبس القلائس الطوال المنفرطة الطول فقال ابو دلامة

وكننا نرجي من زمام زيادة فزاد الامام المصطفى في القلائس

نراها على هام الرجال كأنها دنان يهود جيلت بالاطالس

« ولما عزم السلطان محمد العثماني على استبدال البسة الجند والعمال باللباس الاوربي والاستعاضة عن العمام العجرا والقواويق بالطرايش استصدر فتوى من باب المسجدة الاسلامية

«وبعد فان تغيير العادات من شاق الاعمال لا يعمل فيها الا الأسرة والقوة وحب الزينة فلا تؤثر فيها القوانين الدينية ان وجدت ولا المدنية ان وضعت . قال منتسكيو في كتابه روح الشرائع اذا اراد الحاكم تغيير عادات امة وخطاؤها يجب ان يكون ذلك باستبدالها بغيرها لا بقوة القوانين لان القوانين من وضع الحاكم وخاصة يد اما الاخلاق والعادات فهي من وضع الامة عامة . وضع بطرس الاكبر احد اعظم فياصرة الروس قانوناً قضى به على اتيه ان يخلتوا لحام ويلبوا ثياباً قصيرة كالاوربيين فاقام الجند تمكن في الطرق لتقبض على من خالف هذه الاوامر ونقصرت الثياب الطويلة الى قبيل الركبة . قال منتسكيو وتلك طريقة مجحفة لانه لم يكن من حاجة لهذا الملك ان يضع قانوناً توصلنا الى هذا التغيير بل كان يأتي له الاكتفاء بقطعه هو بنفسه ليتخذها الناس مثلاً» انتهى

محمد كرد علي

يرى القارىء فيما تقدم كأننا نشهد الى ما فعلته حكومة الجمهورية التركية من اجبارها الشعب التركي على لبس الزي الاوربي حتى في لباس الراس وما فعلته الحكومة المصرية من اجبارها طلبة دار العلوم على عدم تغيير اللباس البلدي لباس المشايخ . اما الحكومة التركية فخرت بحرى بطرس الاكبر وربما كان الاجدر فيها ان تفعل كما فعل السلطان محمود ومحمد علي باشا وخطافؤه اي ان تقتبس الازياء الاوربية بجدة بالجند ورجال الحكومة وتعمل ذلك من قبيل الامتياز فيلبسها الشعب رويداً رويداً . واما الحكومة المصرية او وزارة المعارف فلها ان تسن القانون الذي تختاره للبس الطلبة وعلى الطلبة ان لا يخالفوا قانونها ما داموا في مدارسها وما دامت أكثر نقات التعليم من الحكومة لا من الطلبة . ولكن لا يحسن بالحكومة ان تشترط على الطلبة الاحتفاظ بالقديم اذا كان الاحتفاظ به يمنع نفعاً او لا يدرأ ضرراً كما لا يحسن بها ان تجبرهم على الاكتفاء بالآراء القديمة في الجغرافية والفلك والكيمياء والطب بل يجب عليها ان تعلم احداث ما وصلت اليه لروع العلم وتخرجهم فيما يؤهلهم لمسابقة امثالهم من الاوربيين وغيرهم من طلبة المدارس الاخرى . ولا يخفى ان ملك البلاد ووزراءه ورجال حكومتهم وجمهوراً كبيراً من الاعيان رأوا من المصلحة ان يبدلوا اللباس الوطني باللباس الاوربي فهل من الحكمة ان يسن قانون يمنع الاقتداء بهم ولا سيما اذا لم يكن في ذلك اسراف ولا خيلاء .